



إعلان عن إجراء سمسة بيع أشجار

تعلن نظارة أوقاف مراكش عن إجراء سمسة علنية عمومية يوم 24 أبريل 2019 على الساعة الحادية عشرة (11:00) صباحا بمقرها بالمركب الإداري والثقافي محمد السادس بباب إغلي بمراكش، وفق الضوابط المحددة بمدونة الأوقاف و قرار وزير الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 565.13 الصادر في 27 جادى الأولى 1434 (08 أبريل 2013) من أجل بيع 4378 شجرة زيتون:

- 2016 شجرة يابسة موسومة باللون الأحمر تقلع من الجذور.

- 2362 شجرة غير يابسة موسومة باللون الأصفر تقلع من الجذور.

بضيعة "مولاي علي" (تبوهيت) انطلاقا من مبلغ 525.000,00 درهم حسب الشروط التالية:

(1) لا تقبل مشاركة المدين للأوقاف في السمسة.

(2) يصرح المشارك في السمسة أنه على علم تام بموقع الأشجار موضوع السمسة و مطلعاً على وضعيتها و عددها و صنفها، وفي حالة رسو السمسة عليه، فإنه يقبلها على حالها دون مطالبة الأوقاف بأي ضمان أو تعويض بسبب عيوب ظاهرة أو خفية أو لأي سبب آخر و لا تضمن الأوقاف أي نقص في عدد الأشجار.

(3) تعتبر الأشجار غير الموسومة باللون الأحمر و اللون الأصفر محتفظ بها و غير مشمولة بعملية البيع.

(4) أداء ضمان المشاركة في السمسة وقدره 250.000,00 درهم بواسطة شيك مضمون الدفع أو تقدير لغير الراسية عليه السمسة.

(5) قبل انطلاق السمسة، يتعين على كل مشارك ينوب عن غيره أو عن شريك أو شركاء أو يمثل شركة ضرورة الإدلاء بما يثبت توكيله لهذه الغاية (وكالة قانونية، شهادة من مسير الشركة.....).

(6) يؤدي الراسية عليه السمسة فور رسوها عليه واجب تمة نتيجة السمسة بإضافة مبلغ 5% قبل مصاريف السمسة.

(7) لا يعتبر هذا البيع نهائياً إلا بعد مصادقة الوزارة على نتيجة السمسة.

(8) في حالة عدم مصادقة الوزارة على نتيجة السمسة، يرجع المبلغ المقبوض لصاحبه الذي لا يحق له المطالبة بأي تعويض.

(9) في حالة عدم أداء الراسية عليه السمسة المبلغ الباقي فإن مصادقة الوزارة تصبح لاغية ويعتبر المبلغ خالصاً للأوقاف ولا يحق له المطالبة باسترجاعه كلياً أو جزئياً.

(10) تكوين أو إيداع ضمان قدره 7% من ثمن البيع قبل إبرام العقد لقاء الوفاء بالالتزام بالشروط، ترجع للمشتري حال تنفيذ الشرط 11 أسفله داخل الآجال المحدد.

(11) يتعين على المشتري تنقية الموقع من بقايا الأشجار و تسوية الأرض و إعادة الممرات إلى حالتها الأولى.

(12) مدة تنفيذ هذا العقد بما فيه إخلاء الموقع هي 30 يوماً من تاريخ التوقيع على العقد.

(13) يتحمل المشتري جميع المصاريف الخاصة بتسجيل العقد والمصاريف المتعلقة به.

(14) يتعين على المشتري استصدار الرخص و التصاريح واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ عقد البيع و لا تتحمل إدارة الأوقاف أي مسؤولية في هذا الشأن.

(15) ضرورة التوقيع على شروط السمسة .

(16) ضرورة إخبار النظارة بإشعار الواصل في حالة تغيير عنوان المخبرة للمشاركة الراسية عليه السمسة .

(17) لا يجوز للراسية عليه السمسة الادعاء بجهلها لشروط هذه السمسة ويمكنه طلب الإيضاحات اللازمة قبل انطلاق السمسة.